

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



A

القرار 2019/7

الامتثال

إنّ الجهاز الرئاسي،

إذ يستذكر القرارات السابقة بشأن الامتثال،

- 1- يشكر الأطراف المتعاقدة التي قدمت في الوقت المحدد تقاريرها عملاً بالقسم خامساً من إجراءات الامتثال وكذلك تلك التي قدمت تقاريرها أو حدّثتها في وقت لاحق؛
- 2- ويشكر حكومة ألمانيا على الدعم المالي السخي الذي قدّمته لأنشطة بناء القدرات لإعداد وتقديم التقارير الوطنية ويدعو الجهات المانحة الأخرى إلى تقديم دعم مماثل وموارد مماثلة؛
- 3- ويشكر المنظمات والمؤسسات الأخرى التي تقدم الدعم الفني والمالي لتنفيذ المعاهدة الدولية، بما في ذلك صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها؛
- 4- ويأخذ علماً بتوصيات مختلف الأطراف المتعاقدة في ما يتعلق ببناء القدرات والدعم اللازم، بما في ذلك من خلال:
 - (أ) تقديم المشورة والخيارات الفنية والخبرات لاستعراض آليات وسياسات تنفيذ المعاهدة الدولية؛
 - (ب) وإنشاء وتقوية آليات التنسيق الوطنية ودعم جهات التنسيق الوطنية؛
 - (ج) ووضع خطط تنفيذ المعاهدة الدولية على المستوى الوطني؛
 - (د) وبناء القدرات في المؤسسات الوطنية في المجالات الفنية المختلفة، بما في ذلك استخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد، والنظام الميسر للاتفاق الموحد لنقل المواد، والإبلاغ عن المواد المتوفرة في النظام المتعدد الأطراف، والنظام العالمي للمعلومات؛
 - (هـ) والاستفادة من الفرص القائمة حالياً وإتاحة فرص جديدة للتعاون على المستوى الإقليمي.
- 5- ويشجّع إدماج خيارات بناء القدرات التالية من أجل رصد تنفيذ المعاهدة الدولية ورفع التقارير عنه في الأنشطة والبرامج المقبلة، رهناً بتوفّر الموارد المالية؛

- (أ) تنظيم حلقة عمل لبناء القدرات على المستويين الإقليمي والإقليمي الفرعي لجهات التنسيق الوطنية وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة؛
- (ب) وتطوير موارد تدريب حول مواضيع مختلفة، بما في ذلك عن طريق الوسائط الإعلامية المناسبة؛
- (ج) وإدراج قسم على موقع المعاهدة الدولية على شبكة الإنترنت يتضمن أسئلة متكررة وأجوبة عليها؛
- (د) والاستفادة من أنشطة وعمليات المراكز والشبكات الإقليمية والإقليمية فرعية للموارد الوراثية النباتية الموجودة؛
- (هـ) واستكشاف فرص في الأقاليم لتنظيم اجتماعات تدريبية وغيرها من الفعاليات المتعاقبة بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛
- (و) ونشر مذكرات إعلامية عن خيارات الإبلاغ لجهات التنسيق الوطنية والموظفين المسؤولين عن التقارير.

6- **ويدعو الأمين،** رهناً بتوفر الموارد المالية والبشرية، إلى النظر في تنظيم حلقات عمل لبناء القدرات من أجل رصد تنفيذ المعاهدة الدولية ورفع التقارير عنه، وذلك بالتعاون، قدر ما يكون ذلك مجدياً، مع وحدات منظمة الأغذية والزراعة المكلفة برصد خطة العمل العالمية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

7- **ويشجع الأطراف المتعاقدة،** عملاً بالقسم تاسعاً من إجراءات الامتثال، على تقديم أسئلة فنية إضافية تتعلق بتنفيذ المعاهدة الدولية إلى اللجنة لتنظر فيها وترد عليها؛

8- **ويدعو الأطراف المتعاقدة** إلى مواصلة تقديم تقاريرها وتحديثها، عملاً بالقسم الخامس من إجراءات الامتثال، ويحثّ الأطراف المتعاقدة التي لم تبادر إلى ذلك بعد، **ويشدد** في هذا السياق على تقديم التقارير الثانية بحلول 1 أكتوبر/تشرين الأول 2023 **ويطلب** إلى الأمين إرسال رسائل تذكيرية منتظمة إلى الأطراف المتعاقدة؛

9- **ويشكر لجنة الامتثال على التحليل الوارد في الوثيقة IT/GB-8/19/13،** تقرير لجنة الامتثال؛

10- **ويطلب** من لجنة الامتثال، بالتشاور مع الأطراف المتعاقدة وبدعم من الأمانة، استعراض الامتثال للمعاهدة الدولية لا سيما المواد التي تحدد الالتزامات الملزمة الملقاة على عاتق الأطراف المتعاقدة وعرض استنتاجاتها واقتراحات العمل على الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي؛

11- **ويطلب** من لجنة الامتثال التعاون مع لجنة استراتيجية التمويل وتعبئة الموارد من أجل إدماج المعلومات المتعلقة بتنفيذ استراتيجية التمويل ورصدها واستعراضها ضمن الصيغة الحالية لرفع التقارير؛

- 12- **ويوافق** على النسق الموحد لرفع التقارير المراجع، على النحو الوارد في المرفق 3 بالوثيقة IT/GB-8/19/13، تقرير لجنة الامتثال¹، **ويطلب** إلى الأمين أن يحدّث نظام تقديم التقارير الإلكتروني وفقاً لذلك، وأن يواصل مساعدة الأطراف المتعاقدة خلال الدورة التالية لتقديم التقارير؛
- 13- **ويطلب** إلى الأمين أن يوصون ويحدّث باستمرار نظام تقديم التقارير الإلكتروني وأن يواصل تقديم المساعدة إلى الأطراف المتعاقدة أثناء عملية رفع التقارير؛
- 14- **ويدعو** الأطراف المتعاقدة إلى تقديم أو تحديث بيانات الاتصال لجهات الاتصال الوطنية لديها، وربما ترشيح مسؤول مناوب عن رفع التقارير؛
- 15- **ويطلب** من لجنة الامتثال أن تقوم في اجتماعاتها اللاحقة بمراجعة إجراءات الامتثال كي ينظر فيها الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة؛
- 16- **وينتخب** أعضاء لجنة الامتثال وفقاً للقسم ثالثاً-4 من إجراءات الامتثال، كما يرد في ملحق هذا القرار.

¹ <http://www.fao.org/3/na412ar/na412ar.pdf>

الملحق

الأعضاء في لجنة الامتثال*

السيد (2016) Koffi KOMBATE	السيدة Angeline MUNZARA (2014)	أفريقيا
السيد Koukham VILAYHEUNG (2020)	السيد Anil Kumar ACHARYA (2018)	آسيا
السيدة (2018) Kim VAN SEETERS	السيدة Susanna PAAKKOLA (2016)	أوروبا
السيدة (2020) Mónica MARTÍNEZ	السيد Mahendra PERSAUD (2018)	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
السيد (2020) Javad MOZAFARI	السيدة هنية الأتري (2020)	الشرق الأدنى
السيدة (2018) Indra THIND	السيدة Neha Sheth LUGO (2018)	أمريكا الشمالية
السيد (2020) Michael RYAN	السيدة Birte NASS- (2020) KOMOLONG	جنوب غرب المحيط الهادئ

* تشير السنة بين قوسين إلى بداية الولاية الأولى للمرشح. ووفقاً لللائحة الداخلية للجنة الامتثال، ينتخب الجهاز الرئاسي الأعضاء لمدة أربع سنوات، وتكون هذه المدة مدة كاملة، تبدأ في 1 يناير/كانون الثاني من السنة الأولى من الفترة المالية للمعاهدة الدولية بعد انتخابهم. ولا يجوز انتخاب الأعضاء لأكثر من ولايتين متتاليتين (الفقرة 4 من المادة الثالثة).